

ويهدف هذا المشروع إلى تحسين واجهة مدينة طنطا من ناحية خلقة بروالة المباني القدحية المتداعة التي لا يليق بمدخل المدينة وإقامة منطقة سكنية جديدة مترفة بالمرافق تتفق مع ما يجب أن يكون عليه مدخل المدينة من الناحية السياحية والحضارية.

وبطبيعة المساحة الإجمالية للأرض والمباني المراد شرع ملكيتها والازمة لهذا المشروع رقم ٦٣٢ مترقباً.

وقد وافق أهلية المالك على تزعزع الملكية ولم يوافق البعض الآخر، وأودع بخزينة تفتيش المساحة بطنطا مبلغ عشرة آلاف جنيه لدفع تمويلات تزعزع الملكية.

وواضح أن المغاربات المطلوب تزعزع ملكيتها لا يوجد بها أراضي مشغولة بالزراعة.

ويكتفى الأمر صدور قرار باعتبار هذا المشروع من أعمال المفعة العامة طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعزع الملكية للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له.

لتلك أشرف بعرض مشروع القرار المرافق - رجاء التفضل بالموافقة عليه واصداره.

وزير الإسكان والمرافق

دكتور : حسن مصطفى

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٢ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع إنشاء محطة دفع مياه الجارى بيدان أبي هريرة قسم الحيزه لمحافظة الجيزه من أعمال المفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعزع الملكية للمنفعة

ال العامة أو التحسين ،

وعل القانون رقم ٥٦٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تزعزع الملكية للمنفعة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦١ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع تزعزع ملكية الأرض والمباني المطلة على الطريق السريع من جهة خلقة بعدينة طنطا - محافظة الغربية من أعمال المفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن تزعزع الملكية للمنفعة

ال العامة أو التحسين والقوانين المعدلة ،

وعل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزعزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على المغاربات ،

قرار :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المفعة العامة مشروع تزعزع الملكية للأرض والمباني المطلة على الطريق السريع من جهة خلقة بعدينة طنطا - محافظة الغربية .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض والمباني الازمة لتنفيذ هذا المشروع والبالغ مساحتها ٦٣٠,١٧٣ متر مربعها الموضع بيانها وموقعها وحدودها وأسماء ملوكها بالمذكرة والكتسو والرسومات المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر براسة الجمهورية في ٢٥ ربيع الأول سنة ١٣٩٠ (١٩٧٠ مارس)

جمال عبد الناصر

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٦١ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع تزعزع الملكية للأرض والمباني المطلة على

الطريق السريع من جهة خلقة بعدينة طنطا - محافظة الغربية

من أعمال المفعة العامة

وافق السيد محافظ الغربية على مشروع تزعزع الملكية للأرض والمباني المطلة على الطريق السريع بين القاهرة والاسكندرية بجهة خلقة بعدينة طنطا محافظة الغربية .